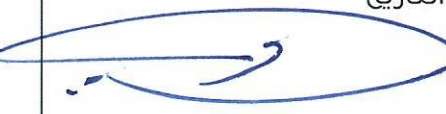
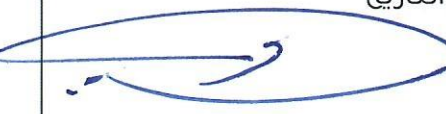


سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين

جمعية المدينة للتوحد

تَمَكَّن
tamakkon
جمعية المدينة للتوحد
Al-Madina Association for Autism



المستند: سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين		
رقم الإصدار: ١		تاريخ الإصدار: ٢٠٢٢
الإعداد	المراجعة	الاعتماد
الاسم: د. محمد بن عبد الله بن عيسى الوظيفة: المدير التنفيذي التوقيع:  التاريخ: ٢٠٢٢ / ١٠ / ٢	الاسم: أحمد محمد العيسى الوظيفة: رئيس لجنة المتابعة التوقيع:  التاريخ: ٢٠٢١ / ١١ / ٦	الاسم: ٣. محمد بن إبراهيم بن عيسى الوظيفة: رئيس مجلس الإدارة التوقيع:  التاريخ: 



مقدمة

تمثل هذه الوثيقة سياسات تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات في جمعية المدينة للتوحد (تمك ن) بالمدينة المنورة - ويتم تطبيقها على كافة المستفيدين في مختلف الخدمات بالجمعية ومراكز التأهيل التابعة للجمعية.

ويقصد بالألفاظ التالية والواردة ضمن هذه اللائحة المعاني المبينة الى جانب كل منها ما لم يقضي السياق خلاف ذلك.

الجمعية: جمعية المدينة للتوحد (تمك ن).

المدير التنفيذي: المدير التنفيذي لجمعية المدينة للتوحد (تمك ن) بالمدينة المنورة.

الوزارة: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

نطاق التطبيق: تطبق هذه اللائحة على كافة المستفيدين من خدمات الجمعية.

ذوي الإعاقة: هو كل شخص مصاب بقصور كلي أو جزئي في قدراته الجسمية أو العقلية أو النفسية أو التواصلية إلى الحد الذي يقلل من إمكانياته في تلبية متطلباته العادية أسوة بأقرانه من العاديين.

خدمات النقل: نقل المستفيدين من وإلى الجمعية والمراكز التابعة لها.

قنوات التواصل: التواصل بين المستفيد والجمعية وآليته وضوابطه.

ضوابط العلاقة التنظيمية: حقوق كلا الطرفين.

شكاوى المستفيدين: الشكاوى والمقترحات التي يتقدم بها المستفيد للجمعية.

نظام العمل: هو نظام العمل والعمال الساري المفعول في المملكة العربية السعودية.

اللائحة: هي اللائحة التنظيمية لمراكز تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة الأهلية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

الخدمات: هي مجموعة الخدمات والبرامج والأنشطة والبرامج التي تقدم للمعاق لتحقيق نوع من التوافق الاجتماعي تكفل له حقوقه الإنسانية وتساعد على النمو والتطور.

المستفيدون: هم شريحة المستفيدين من مختلف خدمات الجمعية وأسرهم.

التسجيل: هي الخطوات التي يقوم بها المستفيد من أجل الحصول على الخدمة.

الانسحاب: وهو الإجراء الذي يتقدم به المستفيد موضحاً رغبته بالانسحاب من الخدمة.

طي القيد: وهو إجراء تتخذه الجمعية والمراكز التابعة لها لإلغاء تسجيل المستفيد بالجمعية.

أهداف سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات:

- ١- تعريف المستفيد بكافة الحقوق والأنظمة المعمول بها في الجمعية.
- ٢- اطلاع المستفيد على كافة الإجراءات المتخذة تجاه المستفيد.
- ٣- تنظيم العلاقة بين الجمعية والمستفيد.
- ٤- توثيق جميع الحالات التي تتلقى خدمات في الجمعية بكافة أقسامها ومراكزها.
- ٥- متابعة استفادة الحالات من مختلف الخدمات في الجمعية.

الفئات المستهدفة:

- ذوي الاحتياجات الخاصة.

شروط وضوابط تسجيل المستفيدين بالجمعية:

- ١- أن يكون المستفيد مشخصاً باضطراب طيف التوحد فقط أو اضطراب طيف التوحد مع إعاقة أخرى.
- ٢- خلوه من المشاكل الصحية الآتية:
 - أ- الأمراض السارية أو المعدية.
 - ب- الأمراض المانعة لالتحاقه بالمركز مثل (ضعف عضلة القلب والفشل الرئوي).
 - ت- الصرع المستعصي.
 - ث- الاضطرابات النفسية التي تشكل خطراً على نفسه أو على غيره.
 - ج- الاضطرابات السلوكية التي تشكل خطراً على نفسه أو على غيره.
- ٣- تقديم تقرير طبي حديث من مستشفى حكومي أو أهلي معتمد من الوزارة لا يكون قد مضى عليه سنة من تاريخ صدوره.
- ٤- أن يكون لدى المستفيد إشعار أهلية قبول من قبل الوزارة، أو تحت الاجراء.
- ٥- أن يملك المستفيد غير السعودي إقامة نظامية سارية المفعول.

المتطلبات المطلوبة لتسجيل المستفيدين بالجمعية:

- ١- صورة الهوية الوطنية وصورة دفتر العائلة.
- ٢- إقامة نظامية سارية المفعول.
- ٣- تقرير طبي.
- ٤- تعبئة نموذج التسجيل بالجمعية.

إلغاء ملفات المستفيدين:

أولاً: يلغي ملف المستفيد كلياً:

- ١- إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد لا تنطبق عليه شروط وضوابط التسجيل في الجمعية.
- ٢- إذا تغيب المستفيد عن الحضور لمدة تزيد عن شهر بدون ابلاغ الجمعية او أرفاق ما يثبت ذلك.

ثانياً: يتم تعليق الملف مؤقتاً في الحالات التالية:

- ١- عدم تحديث بيانات المستفيد سنوياً.

ثالثاً: لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف.

خدمات النقل لمراكز التأهيل بالجمعية:

توفر الجمعية خدمات لنقل المستفيدين من وإلى المراكز داخل المدن وبحسب الإمكانية كما توفر الجمعية مرافقين مؤهلين لمرافقة المستفيدين داخل الحافلات ويمكن الاستفادة من خدمات النقل وفقاً لعدة معايير منها المنطقة السكنية ومدى شمولها بخدمات النقل وطبيعة وظروف إعاقة المستفيد ويشترط اطلاع ولي الأمر على عقد الالتحاق في خدمات النقل والتزام الأسرة ببنود الاتفاقية هي شرط اساسي لضمان استمرار خدمة النقل للمستفيد.

الانسحاب من خدمات مراكز التأهيل بالجمعية:

يتيح المركز خاصية الانسحاب من الخدمات إما بشكل دائم أو مؤقت تبعاً لظروف المستفيد وفي حالة رغبة ولي الأمر بالانسحاب من الخدمات التي تقدمها المراكز يقوم بتعبئة طلب الانسحاب موضحاً فيه الأسباب.

طي قيد المستفيدين من مراكز التأهيل التابعة للجمعية:

يتم طي قيد الحالة في الحالات التالية:

- ١- إذا تبين وجود امراض معدية أو سارية لدى الحالة.
- ٢- إذا تبين أن الحالة تعاني من مرض أو حالة صحية تهدد حياته.
- ٣- ظهور أعراض ومشاكل سلوكية تعرض حياته والأخرين للخطر.

التواصل مع المستفيد أو من ينوب عنه:

تولى الجمعية ومراكزها أهمية بالغة في التواصل مع المستفيدين وذلك من خلال إنشاء القسم الاجتماعي والذي يهدف بالدرجة الأولى الى توطيد العلاقة بين الأسرة والمستفيد والجمعية ومراكزها ويستطيع المستفيد التواصل المباشر مع أي طرف يقدم له الخدمة.

ضوابط العلاقة التنظيمية بين المستفيد والجمعية:

تسعى الجمعية والمراكز لضمان تنظيم العلاقة بين مقدمي الخدمة والمستفيد واسرته وذلك لمختلف الخدمات التي يلتحق بها المستفيد وهي بمثابة حفظ لحقوق كلا الطرفين وتساعد في تعريف المستفيد لحقوقه وواجباته تجاه الجمعية والمراكز.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته العاشرة في دورته الأولى المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٠٤/٠٥هـ الموافق ٢٠٢٢/١٠/٣٠م.